

#فتاوى_الزامل | هل يجب أخذ وحفظ المال الضائع من صاحبه

عبدالمحسن الزامل

هل يجب انا الشخص اخذ وحفظ المال الضائع من صاحبه ليصبح لقطه عنده ام ان له ما لاخيك حين تجد مالا تأخذه هذا هو الاكمل تحفظه وتؤجر عليه تحفظه لاخيك - [00:00:00](#)

وتحسن اليه فهذا لا شك ان فيه مصلحة ومنفعة ولك فيه خير ولك فيه اجر في حفظ ما لي انه سقط منه هذا المال فحفظ المال مشروع ومطلوب لكن التقاط اذا كان اعمالا ضائعا فجمهور العلماء على انه لا يجب - [00:00:21](#)

لا يجب وان التقطه وعلم من نفسه حفظه علم نفسه حفظه فيستحب له عند الجمهور. وذهب بعض العلماء من المالكية الى انه اذا علم او غلب على ظن لان هذا المال يسرق - [00:00:46](#)

ويذهب انه يجب عليه ذلك ما دام انه لا ظرر عليه في التقاطه وهذا القول قول قوي ما دام انهم يعلم انه ترك هذا المال لظاع سرق او نحو ذلك ولا ظرر عليه في اخذه. في هذه الحالة يأخذه - [00:01:05](#)

اذا علم انه سوف يسرق وان لم ولهذا على الصحيح انه اذا قال اخشى مؤونة اللقطة وعلم انه لو تركه لسرق في هذه الحالة له ان يأخذه وبغير نية الالتقاط بغير نية التعريف يأخذه لحفظه. فلا يلزم تعريفه ما دام انه يريد ان يفعل ان يحسن الى اخيه وهو لا يريد - [00:01:22](#)

يشق عني تعريفه او لا تبسر من ذلك ولا ويعلم ويعلم انه لو تركه لسرق او لتلف ونحو ذلك في هذه الحالة يفعل ما هو لا يسأل الاصلح والاقرب الى حفظ المال ولا يلزمه تعريفه. لكن اجتهد في ايصاله له او ايصاله الى جهة يمكن ان تحفظه ويمكن ان - [00:01:44](#)
ليصل عن طريقها الى صاحب هذا الماء - [00:02:12](#)